



الجمعية التعاونية الاستهلاكية لموظفي السكة الحديد - الدمام

COOPERATIVE ASSOCIATION OF CONSUMERS OF RAILWAYS EMPLOYEES - DAMMAM

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات



مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية برقم ٢٥ في ١٣٨٦/٣/١٧ هـ

ص . ب ٥٤٨ - الدمام - الرمز البريدي ٣١٤٢١ - تلفون : (الادارة : ٠١٣٨٧١٣٤٩٢ - الروضة : ٠١٣٨٠٥٩١٢٨) فاكس : ٠١٣٨٠٥٩١٣٦

Registered by the Ministry of Human Resources and Social Development No. 25 - Dated : 17/03/1386H

P. O. Box 548 - Dammam - Postal Code 31421 - Tel.: (Admin.: 013 871 3492 - K. Garten : 013 805 9128) - Fax : 013 805 9136

Email: COSO.RAIL@gmail.com



المحتويات

1. مقدمة
2. النطاق
3. المخالفات
4. الضمانات
5. إجراءات الإبلاغ عن المخالفة
6. معالجة البلاغ
7. ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

1. مقدمة

توجب سياسة و إجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها فيما بعد "السياسة") للجمعية التعاونية الاستهلاكية لموظفي السكة الحديد (و يشار إليها فيما بعد "الجمعية") على أعضاء مجلس الإدارة و المسؤول التنفيذي و موظفي و متطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الاخلاق الشخصية أثناء العمل و ممارسة واجباتهم و مسؤولياتهم، وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو اصحاب المصلحة أو المستفيدين و معالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق و النزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم و الالتزام بكافة القوانين و اللوائح المعمول

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية برقم ٢٥ في ١٣٨٦/٣/١٧ هـ

ص . ب ٥٤٨ - الدمام - الرمز البريدي ٣١٤٢١ - تلفون : (الإدارة : ٠١٣٨٧١٣٤٩٢ - الروضة : ٠١٣٨٠٥٩١٢٨) فاكس : ٠١٣٨٠٥٩١٣٦

Registered by the Ministry of Human Resources and Social Development No. 25 - Dated : 17/03/1386H

P. O. Box 548 - Dammam - Postal Code 31421 - Tel.: (Admin.: 013 871 3492 - K. Garten : 013 805 9128) - Fax : 013 805 9136

Email: COSO.RAIL@gmail.com



بها. تهدف هذه السياسة الى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم الى أن القيام بهذا الأمر آمن و مقبول و لا ينطوي على أي مسؤولية.

2. النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، و بدون أي استثناء. و يمكن أيضاً لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين و مانحين و متبرعين و غيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات.

3. المخالفات

- تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.
- و تشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها ،على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:
- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.
- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسيل الاموال أو دعم لجهات مشبوهة).
- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).
- إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).
- الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يحتمل ارتكابها أياً كان نوعها.
- عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.



- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- التلاعب بالبيانات المحاسبية.
- تهديد صحة الموظفين وسلامتهم.
- انتهاك قو اعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي.
- سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية.
- مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

4. الضمانات

تهدف هذه السياسة الى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة ذلك. وتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة، ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون خلاف ذلك. و سيتم بذل كل جهد ممكن و مناسب للمحافظة على كتمان و سرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. و لكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله و عدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر. و يتوجب عليه أيضاً عدم إجراء أي تحقيقات بنفسه حول البلاغ. كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات و فق هذه السياسة.

5. اجراءات الإبلاغ عن مخالفة

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم ٢٥ في ١٣٨٦/٣/١٧ هـ

ص . ب ٥٤٨ - الدمام - الرمز البريدي ٣١٤٢١ - تلفون : (الادارة : ٠١٣٨٧١٣٤٩٢ - الروضة : ٠١٣٨٠٥٩١٢٨) فاكس : ٠١٣٨٠٥٩١٣٦

Registered by the Ministry of Human Resources and Social Development No. 25 - Dated : 17/03/1386H

P. O. Box 548 - Dammam - Postal Code 31421 - Tel.: (Admin.: 013 871 3492 - K. Garten : 013 805 9128) - Fax : 013 805 9136

Email: COSO.RAIL@gmail.com



- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.
- على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.
- يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق) وطباعته ثم تسليمه بظرف مغلق الى مدير عام الجمعية او إدارة الموارد البشرية أو من خلال ارساله مباشرة الى البريد الالكتروني لمسؤول الجودة في الجمعية .

6. معالجة البلاغ

- يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها. إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي. و يتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:
- يقوم **لجنة الجودة / الشكاوى والاقتراحات** عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة و المسؤول التنفيذي للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجهاً ضد الأخير) على مضمون البلاغ خلال اسبوع من استلام البلاغ.
 - يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق و الشكل الذي يجب أن يتخذه. ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
 - يتم تزويد مقدم البلاغ خلال 10 أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.
 - إذا تبين ان البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي. و يكون هذا القرار نهائياً و غير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
 - إذا تبين ان البلاغ يستند الى معطيات معقولة ومبررة، يتم إحالة البلاغ الى **المدير التنفيذي للتحقيق** في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
 - يجب على **مدير عام الجمعية او مدير الموارد البشرية** الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.



- ترفع لجنة الجودة توصياتها الى مدير عام الجمعية للمصادقة والاعتماد.
- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات وقانون العمل الساري المفعول.
- متى كان ذلك ممكناً، تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراءه. ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.
- تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.

7. ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته ولكن يجب عليه تدوين بيانات مثل الهاتف / البريد الالكتروني)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الالكتروني	
معلومات صندوق البريد	
معلومات مرتكب المخالفة	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الالكتروني	
معلومات الشهود (إن وجدوا. وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الالكتروني	
التفاصيل	

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية برقم ٢٥ في ١٣٨٦/٣/١٧ هـ

ص. ب ٥٤٨ - الدمام - الرمز البريدي ٣١٤٢١ - تلفون : (الإدارة : ٠١٣٨٧١٣٤٩٢ - الروضة : ٠١٣٨٠٥٩١٢٨) فاكس : ٠١٣٨٠٥٩١٣٦

Registered by the Ministry of Human Resources and Social Development No. 25 - Dated : 17/03/1386H

P. O. Box 548 - Dammam - Postal Code 31421 - Tel.: (Admin.: 013 871 3492 - K. Garten : 013 805 9128) - Fax : 013 805 9136

Email: COSO.RAIL@gmail.com



طبيعة و نوع المخالفة	
تاريخ ارتكاب المخالفة و تاريخ العلم بها	
مكان حدوث المخالفة	
بيانات او مستندات تثبت ارتكاب المخالفة	
أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة	
أية معلومات أو تفاصيل أخرى	
ماهي النتائج المتوقعة من هذا البلاغ	
تاريخ تقديم البلاغ:	التوقيع:

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات بالجمعية التعاونية الاستهلاكية لموظفي السكة الحديد الدمام في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته (10) دورته (3) المنعقدة بتاريخ 21 / 12 / 1441 هـ الموافق 11 / 08 / 2020 م .

م	الاسم	الصفة	التوقيع
1	فيصل بن محمد الشهيل	رئيس مجلس الإدارة	
2	حسين بن علي البلوشي	أمين الصندوق المدير التنفيذي عضو مجلس الإدارة	
3	محمد بن يوسف المرزوق	الأمين العام عضو مجلس الإدارة	
4	عتيق بن فرحان الخماس	عضو مجلس الإدارة	
5	علي بن ناصر الدوسري	عضو مجلس الإدارة	
6	علي بن عبدالرزاق العليوي	عضو مجلس الإدارة	

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية برقم ٢٥ في ١٣٨٦/٣/١٧ هـ

ص . ب ٥٤٨ - الدمام - الرمز البريدي ٣١٤٢١ - تلفون : (الادارة : ٠١٣٨٧١٣٤٩٢ - الروضة : ٠١٣٨٠٥٩١٢٨) فاكس : ٠١٣٨٠٥٩١٣٦

Registered by the Ministry of Human Resources and Social Development No. 25 - Dated : 17/03/1386H

P. O. Box 548 - Dammam - Postal Code 31421 - Tel.: (Admin.: 013 871 3492 - K. Garten : 013 805 9128) - Fax : 013 805 9136

Email: COSO.RAIL@gmail.com